

الزواج عند محامى بعقد عرفى /الإثنين (62/4/1202م) فتاوى

على الهواء مباشرة | | 41 رمضان

صلاح الصاوي

الخصومات الزوجية بحر لا ساحل له وقضايا الاسرة بحر لحي متلاطم الامواج تعي الكريم يقول والدي متوفى بالمناسبة ما ينفعش

نقول والدي متوفى. احنا على السننتنا الشائعة والدي متوفى امي متوفية - [00:00:00](#)

لأ الله يتوفى النفس حين موتها المتوفى هو الله والمتوفى هو العبد واحد دخل لقي جنازة قال مين المتوفى؟ قال له والله اصابته

صدمة. ماذا تقولون قال له بقول لك ايه؟ المتوفى الله - [00:00:28](#)

لان الله يتوفى النفس حين موتها والتي لم تمت في منامها ده اسم المتوفى وليس المتوفى تمام والدي متوفى وانا الاخ الوحيد

لاربعة نساء له اخت مطلقة عرف علي رجل يريد الزواج منها - [00:00:54](#)

ابلغتها ان يكلمني ليتقدم ولكن والدتي لم يعجبها وابلغت اختي وبالرغم من اني ابلغتها بانى ساحاول لم يكلمني ولم يتقدم لي.

فوجئت بعد هذا انها ذهبت الى مكتب محاماة وتزوجت منه بعقد عرفى - [00:01:20](#)

واتنين شهود من المحامين فقط دون مأزون ودون علمي عقد ده باطل ولا صحيح ان كان الامر كما تقول وكنت قد نقلته الينا بدقة

فان هذا العقد لا يصح عند جمهور اهل العلم - [00:01:40](#)

لحديث لا نكاح الا بولي. وشاهدي عدل لكنه يصح عند ابي حنيفة فعند ابي حنيفة يجوز للمرأة البالغة العاقلة الرشيدة ان تزوج نفسها

من الكفء بمهر المثل. تقول له زوجتك نفسي قل لها تزوجتك خلاص - [00:01:59](#)

عند ابي حنيفة الامر هذا مقبول ومعظم بلادنا في الشرق على مذهب ابيها خاصة المجتمع المصري والباكستاني ونحوه على مذهب

ابي حنيفة في الفقه من الاحوال الشخصية تطبق هذا المذهب رسميا - [00:02:19](#)

وبالتالي هذا الزواج يصح عند ابي حنيفة ما دامت قد زودت نفسها من الكفء بمهر المثل والقاعدة اذا امكى تصحيح العقد على مذهب

من المذاهب المتبوعة فلا يجمل القول بطلانه - [00:02:36](#)

انما يندب بالتفاهم نحن نجد العقد لاحقا وقد جاء في وثيقة مجمع فقهاء الشريعة بامريكا للاحوال الشخصية ما يلي الاصل ان

يتولى ولي المرأة المسلمة او وكيله عقد زواجها عن رضا وتشاور معها - [00:02:58](#)

واذنه في العقد ضرورة دينية واجتماعية ثم اردف فقال الانكحة المختلفة في صحتها بين الفقهاء لا تفسخ ولكن يستحب تجديدها

احتياطيا وضرب مثال قال كما لو ابرم العقد بدون ولي او كما لو ابرم العقد - [00:03:20](#)

قد وبدون ولي على كفاء بمهر المثل وكانت المرأة بالغة العقل. بالضبط الحالة اللي احنا بنتكلم عنها دية كلم عن الزواج ابرم وتم وقد

يكون دخل بها فلا ينبغي ان نهجم على العقود التي تمت واستقرت وتأكدت بالبناء لكي نبطلها - [00:03:44](#)

ما دام العقد يصح على مذهب من المذاهب المتبوعة في الفقه فلا ينبغي فسخه انما يستحب تجديده على سبيل الاحتياط واسأل

الله لكم التوفيق والسداد والرشاد اللهم امين - [00:04:08](#)